إخراج القيمة في زكاة الفطر

س205: هل يجوز إخراج القيمة في زكاة الفطر ؛ لأنها قد تكون أنفع للمساكين؟ الجواب: روي عن الحنفية أنه يجوز إخراج القيمة، والصحيح أنه لا يجوز، بل إنه لا بد من إخراج الطعام؛ لأن القيمة كانت موجودة في العهد النبوي ولم ينقل أنه -عليه الصلاة والسلام- أمرهم أن يخرجوا القيمة.